والآيات في ذلك كثيرة ، وقد ساقها مع عدة أحاديث في معناها الإمام النووي قدس ا سره ، في باب المر بالمحافظة على السنة وآدابها من ( ( رياض الصالحين ) ) فارجع إليه . .

وقد روى البيهقي عن الربيع بن سليمان يقول : سمعت الشافعي يقول : إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول ا فقولوا بسنة رسول ا ، ودعوا ما قلت . فهذا مذهبة في اتباع السنة .

وأخرج البيهقي أيضاً عن الشافعي قال : إذا حدث الثقة عن الثقة حتى ينتهي إلى رسول ا ، فهو ثابت عن رسول ا ، ولا يترك لرسول ا حديث أبداً إلا حديث وجد عن رسول ا حديث يخلفه . وقال الشافعي : إذا كان الحديث عن رسول ا لا مخالف له عنه ، وكان يروي عمن دون رسول ا حديث يوافقه ، لم يزده قوة . وحديث النبي مستغن بنفسه ، وإن كان يروي عمن دون رسول ا حديث يخلفه لم يلتفت إلى ما خالفه ، وحديث رسول ا أولي أن يؤخذ بهن ولو علم من روي عنه خلاف سنة رسول ا أتبعها إن شاء ا تعالى . .

وأخرج البيهقي أيضاً عن الربيع قال : قال الشافعي في أقاويل أصحاب رسول ا : إذا تفرقوا فيها ، نصير إلى ما وافق الكتاب والسنة والإجماع أو كان أصح في القياس . وإذا قال الواحد منهم القول لا يحفظ عن غيره منهم فيه له موافقة ، ولا خلاف ، صرت إلى اتباع قول واحدهم إذا لم أجد كتابا ولا سنة ولا إجماعاً ولا شيئاً في معناه يحكم له بحكمه ، أو وجد معه قياس . .

وأخرج أيضاً عن الربيع قال : قال الشافعي : ما كان الكتاب والسنة موجودين ، فالعذر على من سمعها مقطوع إلا باتباعهما ، فإذا لم يكن ذلك صرنا إلى أقاويل أصحاب النبي ، أو واحدهم . ثم كان قول الأئمة أبي بكر وعمر وعثمان رضي ا عنهم ، إذا صرنا إلى التقليد أحب إلينا ، وذلك إذا لم نجد دلالة في الاختلاف تدل على أقرب الاختلاف